

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٣

بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن المنحة التي تتيحها اليابان لتطوير مركز تدريب تكنولوجيا الأرز الموقعة بتاريخ ١٩٨٣/٨/٢٢

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور :

**قرر :**

( مادة وحيدة )

”وفقاً على الخطابات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن المنحة التي تتيحها اليابان لتطوير مركز تدريب تكنولوجيا الأرز الموقعة بتاريخ ١٩٨٣/٨/٢٢، وذلك بشرط التصديق“.

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ صفر سنة ١٤٠٤ (٢٢ نوفمبر سنة ١٩٨٣)

**حسني مباروك**

القاهرة في ٢٢/٨/١٩٨٣

## صاحب السعادة

لشرف بالإشارة إلى المناقشات التي تمت منذ وقت قريب بين ممثل حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن إتاحة معاونة إقتصادية يابانية بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح الترتيبات التالية بالنيابة عن حكومة اليابان :

١ - يفرض المساهمة في تنفيذ مشروع تطوير مركز تدريب تكنولوجيا الأرز (المشار إليه فيما بعد "بالمشروع") تتيح الحكومة اليابانية لحكومة جمهورية مصر العربية طبقاً للوائح والقواعد اليابانية المنظمة لهذا الشأن منحة قيمتها بليون وخمسمائة وخمسون مليون (١,٥٥٠,٠٠٠,٠٠٠) ين ياباني (المشار إليها فيما بعد "المنحة") .

٢ - تناح هذه المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ مصر بيان الترتيبات الحاضرة و٣١ مارس ١٩٨٤ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المختصة لدى الحكومتين على مد هذه الفترة .

٣-(١) تستخدم حكومة جمهورية مصر العربية المنحة لاستخدامها سليماً وفعلاً لشراء مشجات اليابان أو مصر وخدمات رعايا يابانيين أو مصريين المدرجة أدناه (يقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانية الطبيعية أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانية طبيعية في حالة الرعايا اليابانيون والأشخاص المصرية الطبيعية أو الأشخاص المصرية الاعتبارية في حالة الرعايا بالمصريين) :

(أ) مشجات وخدمات لازمة لإقامة قسم لجمع مشتلات الأرز ، قسم تجفيف مشتلات الأرز ، قسم الغل ، قسم تقشير وطحون الأرز ، قسم التدريب ، قسم الإدار ، قسم تسليم الأرز المطحون ، قسم التخزين ، تسهيلات إضافية لمركز تدريب تكنولوجيا الأرز (المشار إليه فيما بعد "بنسيلات المركز") .

(ب) المعدات الازمة لتسهيلات المركز والخدمات الازمة لتركيب المعدات هناك .

(ج) الخدمات الضرورية لنقل المشجات المشار إليها في (أ) و (ب) بعاليه إلى موانى جمهورية مصر العربية وتلك الخاصة بالنقل الداخلى .

(٢) بالرغم مما جاء في الفقرة الفرعية (١) بعاليه وعندما ترى الحكومية ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنشحة في شراء أنواع المنتجات المذكورة في (أ) و(ب) من الفقرة الفرعية (١) بعاليه وهي منتجات دول أخرى غير اليابان أو مصر وأنواع الخدمات المذكورة في (أ)، (ب) و (٢) من الفقرة الفرعية (١) بعاليه وهي خدمات لرعاياها دول أخرى غير اليابان أو مصر .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو الجهة المعنية بها عقوداً بالين الياباني مع رعاياها يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) ، هذا وسوف تقوم حكومة اليابان بفحص مثل هذه العقود لكون صحتها للمنشحة .

٥ - (١) تنفذ الحكومة اليابانية المنشحة بأداء مدفوعات بالين الياباني لغرضية الالتزامات التي استحقت على حكومة جمهورية مصر العربية أو الجهة المعنية ، بغض النظر عن المدود الذي تم فحصها طبقاً لما نص عليه في الفقرة ٤ (المشار إليها فيما يلي "بالعقود المقروض") وذلك في حساب يفتح باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي والذي تم تعيينه بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية أو الهيئة المعنية بها (المشار إليها فيما يلي "بنك") .

(٢) تم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) بعاليه عندما يقدم البنك طلبات السداد إلى الحكومة اليابانية بمقتضى إذن بالدفع يصدر من حكومة جمهورية مصر العربية أو الجهة المعنية بها .

(٣) أن الغرض الوحيد من الحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) بعاليه هو استقبال مدفوعات الحكومة اليابانية بالين الياباني والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم فحصها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بذلك ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو الجهة المعنية بها .

٦ - (١) سوف تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(أ) لتوفير الأرض اللازمة لإقامة تسهيلات المركز ولتحديد الموقع .

(ب) توفير التسهيلات اللازمة لتوزيع الكهرباء والمياه والصرف الصحي والتسهيلات الأخرى خارج الموقع .

(ج) ضمان التفريغ الفوري والإفراج الجمركي في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة .

(د) إعفاء الرعايا اليابانيين من الرسوم الجمركية والضرائب المحلية وأية غرامات مالية قد تفرض في جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم فحصها .

(هـ) منع الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات الواردة في العقود التي تم فحصها والتسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم .

(و) ضمان الصيانة والاستخدام السليم والفعال لتسهيلات المركز المقامة والمعدات المشتراء في نطاق المنحة لتنفيذ المشروع .

(ى) تحمل كافة المصارييف الضرورية لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تفططها المنحة .

(٢) المنتجات المشتراء في نطاق هذه المنحة لا يجوز إعادة تصديرها من جمهورية مصر العربية .

٧ - تشاور الحكومتان في أي أمر قد ينشأ أو يتعاقب بهذه الترتيبات .

وإنه ليشرفني أن أقترح أن تكون هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد—نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية— تمزيقا للترتيبات السابقة، يعبران بثبات اتفاق بين الحكومتين يصبح ماري المفعول بمجرد استلام حكومة اليابان الإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية يفيد استكمال الاجراءات الدستورية اللاحقة لمدء مرriان هذا الاتفاق .

يوسوكي ناكائى

سفير مفوض فوق العادة لدى حكومة

جمهورية مصر العربية

القاهرة في ٢٢/٨/١٩٨٣

## صاحب السعادة

انشرف بالإحاطة باني قد تلقيت مذكرة صادتكم المؤرخة اليوم والتي تنص على ما يلى :

”أشرف بالإشارة إلى المناقشات التي تمت منذ وقت قريب بين ممثل حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن إتاحة معونة اقتصادية يابانية بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح الترتيبات التالية بالنيابة عن حكومة اليابان :

١ - بغرض المساهمة في تنفيذ مشروع تطوير مركز تكنولوجيا الأرز (المشار إليه فيما بعد ”بالمشروع“) تتبع الحكومة اليابانية لحكومة جمهورية مصر العربية طبقاً للوائح والقواعد اليابانية المنظمة لهذا الشأن منحة قيمتها بليون وخمسمائة وخمسون مليون (١,٥٥٠,٠٠٠,٠٠٠) ين ياباني (المشار إليها فيما بعد ”بالمنحة“) .

٢ - تناح هذه المنحة الاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ سريان الترتيبات الحاضرة و٣١ مارس ١٩٨٤ إلا إذا تم اتفاق متبدل بين السلطات المختصة لدى الحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم حكومة جمهورية مصر العربية المنحة استخداماً سليماً وفعلاً لشراء منتجات اليابان أو مصر وخدمات رعايا يابانيين أو مصريين المدرجة أدناه (يقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيين الطبيعية أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانية طبيعية في حالة الرعايا اليابانيون والأشخاص المصرية الطبيعية أو الأشخاص المصرية الاعتبارية في حالة الرعايا المصريين) :

(أ) منتجات وخدمات لازمة لإقامة قسم لجمع شتلات الأرز ، قسم تجفيف شتلات الأرز ، قسم الغلي ، قسم تقشير وطعجن الأرز ، قسم التدريب ، قسم الإدارة ، قسم تسلیم الأرز المطحون ، قسم التخزين ، تسهيلات إضافية لمركز تدريب تكنولوجيا الأرز (المشار إليه فيما بعد ”بنسيماتلز المركز“) .

(ب) المعدات الازمة لتسهيلات المركز والخدمات الازمة لتركيب المعدات هناك . و

(ج) الخدمات الضرورية لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) و(ب) بعاليه إلى موانى جمهورية مصر العربية وتلك الخاصة بالنقل الداخلي .

(٢) بالرغم مما جاء في الفقرة الفرعية (١) بعاليه وعندما ترى الحكومة ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء أنواع المنتجات المذكورة في (أ) و(ب) من الفقرة الفرعية (١) بعاليه وهى منتجات دول أخرى غير اليابان أو مصر وأنواع الخدمات المذكورة في (أ)، (ب) و (٢) من الفقرة الفرعية (١) بعاليه وهى خدمات لرعايا دول أخرى غير اليابان أو مصر .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو الجهة المعنية بها عقوداً بالين الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة ٣ ، هذا وسوف تقوم حكومة اليابان بفحص مثل هذه العقود لتكون صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ الحكومة اليابانية المنحة بأداء مدفوعات بالين الياباني لتفطية الالتزامات التي استحقت على حكومة جمهورية مصر العربية أو الجهة المعنية بها بمقتضى العقود التي تم فحصها طبقاً لما نص عليه في الفقرة ٤ (المشار إليها فيما يلى "بالعقود المفحوصة") وذلك في حساب يفتح باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي والذي تم تعيينه بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية أو الهيئة المعنية بها (المشار إليها فيما يلى "بالبنك") .

(٢) تم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) بعاليه عندما يقدم البنك طلبات السداد إلى الحكومة اليابانية بمقتضى إذن بالدفع يصدر من حكومة جمهورية مصر العربية أو الجهة المعنية بها .

(٣) أن الغرض الوحيد من الحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) بعاليه هو استقبال مدفوعات الحكومة اليابانية بالدين الياباني والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم فحصها . ويتم الانفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنة و مدمونة الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو بالجهة المعنية بها .

٦ - (١) سوف تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(أ) لتوفير الأرض اللازمة لإقامة تسهيلات المركز وتحديد الموقع .

(ب) توفير التسهيلات اللازمة لتوزيع الكهرباء والمياه والصرف الصحي والتسهيلات الأخرى خارج الموقع .

(ج) ضمان التفريغ القوري والإفراج الجمركي في موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة .

(د) إعفاء الرعايا اليابانيين من الرسوم الجمركية والضرائب المحلية وأية غرامات مالية قد تفرض في جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقد التي تم فحصها .

(هـ) منع الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات الواردة في العقد التي تم فحصها والتسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقاهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم .

(و) ضمان الصيانة والاستخدام السليم والفعال لتسهيلات المركز المقامه والمعدات المشتراء في نطاق المنحة لتنفيذ المشروع .

(ى) تحمل كافة المصارييف الضرورية لتنفيذ المشروع ، فيما عدا ذلك التي تغطيها المنحة .

(٢) المنتجات المشتراء في نطاق هذه المنحة لا يجوز إعادة تصديرها من جمهورية مصر العربية .

٧ - تشاور الحكومتان في أي أمر قد ينشأ أو يتعلق بهذه الترتيبات .

ولأنه ليشرفني أن أقترح أن تكون هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد - نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية - تعزيزا للترتيبات السابقة ، يعتبران بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح ساري المفعول بمجرد استلام حكومة اليابان الإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية يفيد استكمال الإجراءات الدستورية اللاحقة لبدء سريان هذا الاتفاق .

ولأنه ليشرفني أن أعزز - نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية - الترتيبات السابقة وأوافق على أن تكون هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد يعتبران بمثابة اتفاقا بين الحكومتين يصبح ساري المفعول بمجرد استلام حكومة اليابان الإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية يفيد إتمام الإجراءات الدستورية الضرورية لبدء سريان هذا الاتفاق .

ولأنني انتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم أعظم التقدير .

دكتور/ وجيه شندي

وزير شئون الاستثمار والتعاون الدولي

## وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٣ بتاريخ ٢٢/١١/١٩٨٣ بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن المنحة التي تتيحها اليابان لتطوير مركز تدريب تكنولوجيا الأرز الموقعة بتاريخ ٢٢/٨/١٩٨٣ ،

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٨٤/١/٢ ،

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٤/١/٥ ،

قرار :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية الخطابات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن المنحة التي تتيحها اليابان لتطوير مركز تدريب تكنولوجيا الأرز الموقعة بتاريخ ٢٢/٨/١٩٨٣

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٨٤/١/١١

كمال حسن على